أثر النزاعات الدولية على تنفيذ العقود التجارية الدولية دراسة حالة النزاع الروسي الأوكراني

عابد منير محمد العفيشات*

DOI:10.15849/ZJJHSS.240330.09

*القانون التجاري الدولي، الاردن.

* للمراسلة: abiedalofaishat@yahoo.com

تاريخ استلام البحث 02 /2023/07
تاريخ قبول البحث 2024/03/05

الملخص

ركزت هذه الدراسة على الحديث عن الآثار التي خلفها النزاع الروسي الأوكراني، بوصفه قوة قاهرة ألقت بظلالها على العالم بفترة وجيزة. وأثرت على الاقتصاد العالمي والأوروبي والعقود التجارية بين الأطراف المتنازعة، وقد بحثت هذه الدراسة في تعريف العقود التجارية الدولية وأنواعها والخصائص المميزة، بالإضافة إلى الحديث عن القوة القاهرة ومميزاتها التي تجعل منها ظرفاً مؤثراً على العقود التجارية الدولية.

وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها وجوب مراعاة أطراف العقود التجارية لصياغة بند القوة القاهرة، بحيث يشتمل على حالة النزاع المسلح الدولي كما أظهرت حالة النزاع الروسي الأوكراني ضرورة ذلك. وقابل هذه النتائج توصيات عديدة أهمها ضرورة التدخل العالمي لحل النزاع بصورة سلمية توقف سفك الدماء في كلا البلدين المتنازعين.

الكلمات الدالة : النزاع الروسي الأوكراني، نزاع مسلح دولي، العقود التجارية الدولية، القوة القاهرة.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

The Impact of International Conflicts on the Implementation of International Commercial Contracts: (the Russian-Ukrainian Conflict as a Case Study)

Abied Muneer Mohammed Alofaishat [1]

Commercial Law , Jordan.

*** Crossponding author:** abiedalofaishat@yahoo.com

Received: 02/07/2023.

Accepted: 05/03/2024.

Abstract

This study focused on talking about the effects left by the Russian-Ukrainian conflict as a force majeure that cast a shadow over the world for a short period and affected the global and European economy and commercial contracts between the conflicting parties and the impact of the American and European intervention on this conflict and the impact that the world still feels on the European and global economies. The study examined the definition of international contracts, their types and distinctive characteristics, in addition to talking about force majeure and its advantages that make it an influential circumstance on international commercial contracts So that it includes the state of international armed conflict, as the case of the Russian-Ukrainian conflict showed the necessity of this. These results were met by many recommendations, the most important of which is the need for global intervention to resolve the conflict peacefully. stopping bloodshed in both conflicting countries.

Keywords: Russian-Ukrainian conflict, international armed conflict, international trade contracts, force majeure

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

المقدمة

بعد أن انتهى العالم أجمع من تدارك الآثار المفجعة لانتشار "فايروس كوفيد19" في شتى بقاع العالم، الأمر الذي سبب صدعاً في المنظومة الاقتصادية على المستوى الدولي والعالمي وتوسع هذا الشرخ بنواح عديدة.

ولم يستثن هذا الشرخ في المنظومة أي من دول أوروبا والشرق الأوسط، حيث أدت الإغلاقات ذات المستوى الواسع إلى زعزعة الاقتصاد، وأدت إلى وصول العالم إلى مرحلة خريف اقتصادي تساقطت فيه شيئاً فشيئاً منظومة الأمن الاقتصادي والتجاري العالمي.

فما كادت مرحلة التعافي الاقتصادي لكافة دول العالم أن تصل إلى الربع الأول منها في بداية

العام2022، حتى استيقظ العالم على نبأ بدء العمليات العسكرية الروسية في أوكرانيا وذلك بتاريخ الرابع والعشرين من كانون الثاني لعام2022، الأمر الذي أثار حفيظة الكثير من الدول المتحالفة مع الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد أدى هذا البدء للعمليات العسكرية إلى آثار اجتماعية واقتصادية، وتأثير على التجارة الأوروبية والعالمية، وأهمها العلاقات التجارية الروسية الأوكرانية، إذ إن أوكرانيا وقبل بدء العمليات

العسكرية كانت تشكل الحليف الأول، والجدار الذي يتلقى أي صدمة من جهة الغرب، ضارة كانت أم نافعة.

وستتناول هذه الدراسة شقين أساسيين، يتمثل الأول:

-بالشق النظري: وذلك من خلال الحديث عن التأصيل القانوني لموضوع القوة القاهرة ،وذلك بمحاولة للإحاطة به من جميع الجوانب، كتعريفه والخصائص التي يتمتع بها،

وشروط انطباقه على الحالة التطبيقية محل الدراسة، والطريقة التي يصاغ بها شرط القوة

القاهرة في العقود التجارية الدولية.

أما الشق الثاني من الدراسة فيتمثل:

-بالشق العملي: الذي سيتعرض الباحث فيه إلى الحديث عن التطبيق العملي للنزاع المسلح الدولي، من خلال طرح حالة تطبيقية تتمثل بالنزاع الروسي الأوكراني، وستركز الدراسة في هذا الشق على البحث في خلفية النزاع الروسي الأوكراني من ناحية الأسباب المتراكمة تدريجياً حتى الوصول إلى ذروة هذا النزاع.

كما ستعالج الدراسة الآثار المترتبة على اندلاع النزاع الروسي الأوكراني من ناحية الحديث عن الآثار التي خلفها النزاع على القطاع التجاري، وبالأخص عقود التجارة الدولية بين الطرفين.

وسيتعرض الباحث في نهاية الدراسة إلى أثر النزاع الروسي الأوكراني المنسحب على الاقتصاد الأوروبي والاقتصاد العالمي.

مشكلة الدراسة:

تبرز مشكلة الدراسة في التكييف القانوني لحالة النزاع المسلح الدولي، بين القوة القاهرة والظرف الطارئ.

بالإضافة لانعكاس هذا التكييف على آثار النزاع المسلح الدولي، المنسحبة على المصادر القانونية للتجارة الدولية المتمثلة بالعقود التجارية، حيث يحتاج مثل هذا البحث في التكييف القانوني إلى وجود حالة واقعية تتجسد في النظريات القانونية والتكييف القانوني، التي تتجسد أبرز أمثلتها بالنزاع الروسي الأوكراني الذي ما زالت رحاه دائرة حتى وقت إعداد هذه الدراسة.

أسئلة الدراسة:

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات التالية:

1-ما هو مفهوم النزاعات المسلحة الدولية؟

2-ماهية العقود التجارية الدولية؟

3-هل يتأثر تنفيذ العقود التجارية الدولية في ظل النزاعات المسلحة الدولية؟

4-ما مصير العقود التجارية الدولية المبرمة مع روسيا وأوكرانيا في ظل النزاع المسلح القائم بينهم؟

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة في هذا الموضوع بأن الصراع الروسي الأوكراني يمثل ضربة قوية للاقتصاد العالمي الذي سيتضرر بالنمو وارتفاع الأسعار.

فإذا ما نظرنا إلى ما هو أبعد من المعاناة والأزمة الإنسانية الناجمة عن الغزو الروسي لأوكرانيا، لوجدنا أن الاقتصاد العالمي بأكمله سيشعر بآثار تباطؤ النمو وزيادة سرعة التضخم.

وسوف تتدفق هذه الآثار من خلال ثلاث قنوات رئيسية.

أولاً: ارتفاع أسعار السلع الأولية كالغذاء والطاقة ، وسيدفع التضخم نحو مزيد من الارتفاع، مما يؤدي بدوره إلى تآكل قيمة الدخول وإضعاف الطلب.

ثانياً: المنظومة الاقتصادية للدول المجاورة بصفة خاصة سوف تصارع الانقطاعات في التجارة وسلاسل الإمداد وتحويلات العاملين في الخارج كما ستشهد طفرة تاريخية في تدفقات اللاجئين.

ثالثاً: تراجع ثقة جميع الأعمال وزيادة شعور المستثمرين بعدم اليقين سيضافان إلى إضعاف أسعار الأصول وتشديد الأوضاع المالية، وربما الحفز على خروج التدفقات الرأسمالية من الأسواق الصاعدة.

وبما أن روسيا وأوكرانيا من أكثر البلدان المنتجة للسلع الأولية، أدت انقطاعات سلاسل الإمداد إلى ارتفاع الأسعار العالمية بصورة حادة، ولا سيما أسعار النفط والغاز الطبيعي.

وشهدت تكاليف الغذاء قفزة نحو هاوية الارتفاع في ظل المستوى التاريخي الذي بلغه سعر القمح حيث تسهم كل من أوكرانيا وروسيا بما نسبته 30% من صادرات القمح العالمية.

أهداف الدراسة:

يهدف الباحث إلى:

1-التعريف بماهية النزاع المسلح الدولي.

2-تعريف العقود التجارية الدولية وأنواعها.

3-تحديد المسؤولية التي تقع على الدول في حال عدم تنفيذها العقود التجارية الملزمة لها.

معرفة الأثر للنزاع الروسي الأوكراني على تنفيذ العقود التجارية.

ما تتميز به هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

تتميز دراسة الباحث عما سبقها من الدراسات السابقة بتعرضها لتعريف عقود التجارة الدولية ومفهوم القوة القاهرة والنزاع المسلح الدولي، وتكييفه القانوني، كما تناولت الرسالة الحديث عن النزاع الروسي الأوكراني من ناحية تأثيره على عقود التجارة بين البلدين والتداعيات الاقتصادية له على المستويين الأوروبي والعالمي.

منهجية الدراسة:

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

نظراً لأهمية موضوع الدراسة اتبع الباحث المنهجين الوصفي والتحليلي، وذلك لتحليل الاتفاقيات الدولية والأحكام والآراء الدولية المتعلقة بتنفيذ العقود التجارية الدولية في حالة النزاعات الدولية.

المبحث الأول

ماهية العقود التجارية والقوة القاهرة

تمهيد:

سيتعرض الباحث في هذا الفصل إلى البحث في الإطار النظري العام للدراسة، حيث ستركز الدراسة بداية على توضيح التعاريف الأساسية، كتعريف العقود التجارية الدولية، وهو ما يستدعي البحث في خصائصها، وذكر بعض الأمثلة على أنواعها.

وبعد ذلك ستنتقل الدراسة للبحث في مفهوم القوة القاهرة، من ناحية تفصيل شروطها التي تتحقق بموجبها، والآثار المترتبة على ذلك، ومدى تأثيرها على تنفيذ عقود التجارة الدولية. .

المطلب الأول: ماهية العقود التجارية وأنواعها وخصائصها

شكلت العقود التجارية الدولية، ومنذ القدم الشريان الأساسي للحركة التجارية للبضائع بين دول العالم أجمع، ولطالما تعرضت هذه الحركة لمخاطر عديدة اختلفت باختلاف الأزمان وأنواع التجارة، برية كانت أو بحرية أو جوية، وقد تسببت هذه المخاطر في كثير من الحالات بعرقلة مسير العقد بالشكل الذي يقهر معه تنفيذ العقد وبشكل مستحيل.

الفرع الأول: مفهوم العقود التجارية وخصائصها

عرف الفقه المقصود بمفهوم العقد بشكل عام بأنه:" ارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع يثبت أثره في محله، أو بمعنى آخر تعلق كلام أحد العاقدين بالآخر شرعاً على وجه يظهر أثره في المحل ،[1] بينما عرفته بعض التشريعات المقارنة بأنه:" توافق إرادتين أو أكثر على إحداث التزام أو نقله " [2]

وكذلك بأنه: " اتفاق يلتزم بمقتضاه شخص أو عدة أشخاص آخرين بإعطاء شيء أو بفعله أو الامتناع عن فعله ،[3] أو "أنها اتفاق ما بين شخصين أو أكثر على إنشاء رابطة قانونية أو تعديلها أو إنهائها"[4].

أما المشرع الأردني فقد عرف العقد في القانون المدني الأردني وبالتحديد نص المادة (87) منه، إذ نص على أن:" العقد هو ارتباط الإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبول الآخر وتوافقهما على وجه يثبت أثره في المعقود عليه ويترتب عليه التزام كل منهما بما وجب عليه للآخر."

فهذه التعريفات الفقهية والقانونية العامة للعقد، تجمع على وجود أركان متفق عليها لقيام أي عقد وهي الإيجاب الصادر عن أحد المتعاقدين، والقبول الذي يطابق هذا الإيجاب، والشكلية التي يشترطها القانون كالكتابة، والأهلية، ومحل العقد وسبب التعاقد، والأثر الذي يرتبه هذا الاتفاق الذي ينظم وجوده القانون، ومثل هذه الأركان التي نظمها المشرع الأردني فيما يتعلق بالعقود في المادة(87) وما يليها من القانون المدني الأردني.

---

(1) الزقرد،أحمد سعيد،2007،أصول قانون التجارة الدولية : البيع الدولي للبضائع ،المكتبة العصرية ، جمهورية مصر ص115-117.

(2) السنهوري ، عبد الرزاق ، 1981 ، الوسيط في شرح القانون المدني المصري، الطبعة الثالثة المجلد الأول ، القاهرة : دار النهضة العربية ، ص 171.

(3) مرقس ، سليمان ، (بدون طبعة) ، نظرية العقد ، مصر :دار النشر للجامعات المصرية ،ص 43.

(4) البعلي، عبد الحميد محمد (بدون سنة)، ضوابط العقود، ،القاهرة : مطبعة وهبة للنشر.

إلا أن محور البحث هنا يدور حول العقد التجاري، فيرى الباحث أن المشرع الأردني لم يفرد نصوصاً خاصة بتعريف العقد التجاري أو الدولي، بل نظم بعض أنواع هذه العقود كعقد النقل ، وعقد الاعتماد المستندي، وعقد الوكالة بالعمولة والسمسرة، وذلك في قانون التجارة الأردني.

وأدى ذلك إلى بروز دور الاجتهاد الفقهي في تعريف المقصود بالعقد التجاري ، فالأصل هو عدم اختلاف العقود التجارية في طبيعتها عن العقود المدنية إلا بفروقات بسيطة ؛ كأن تكون العقود المدنية ناتجة عن أعمال مدنية ، أما العقود التجارية فتنتج عن أعمال تجارية أصلية بطبيعتها، أو أعمال تجارية بالتبعية، وتخضع بذلك لأحكام القانون التجاري وبعد أن قمنا بتعريف العقود التجارية لا بد من التطرق إلى أنواع العقود التجارية.

أنواع العقود التجارية:

فكما هو واقع الحال في جميع تصنيفات العقود، فلا تأتي جميعها على نوع واحد وفيما يلي بعض أنواع العقود التجارية الدولية:

1. عقود البيوع الدولية: وهي تلك العقود التي تتدفق بموجبها السلع وتنحسر قيمها خارج حدود الدولة الواحدة، والتي نتجت المبادئ العامة التي تخضع لها بعد مؤتمر دبلوماسي في لاهاي عام (1964) تحت عنوان مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، الذي تمت فيه المحاولة للتوصل إلى الصكوك الموحدة في مجال عقود التجارة الدولية مع التركيز على عقود البيوع الدولية، والذي نتج عنه إقرار مشروعين ؛ الأول هو الاتفاقية الخاصة بالقانون الموحد بشأن البيع الدولي للبضائع، والثاني هو القانون الموحد للبيع الدولي للبضائع، والذي تم إقراره لاحقاً تحت تسمية اتفاقية" فيينا "بشأن البيع الدولي للبضائع [1] وخضعت عقود البيوع الدولية بموجب هذه الاتفاقية إلى عدد من المبادئ، وأبرزها إزالة العوائق التي قد تعترض سبيل تبادل السلع بين الدول ، واحترام إرادة الأطراف المتعاقدة، وحرية اختيار مصادر عقودهم كنماذج العقود أو الشروط العامة أو القوانين المحلية ، وكذلك مبادئ احترام الأعراف الدولية، والتوزان بين الأطراف المتعاقدة بالشكل الذي يضمن عدم إرهاق طرف على حساب الآخر، ومبدأ سلطان الإرادة واحترام مبدأ حسن النية عند التعاقد [2].

2. عقود الإنشاء والتشغيل ونقل الملكية المشتركة الدولية عقد أل (B.O.T) :

وتعرف هذه العقود بأنها تلك العقود التي تتضمن مشاريع تعهد بها الدولة، إلى إحدى الشركات الوطنية المحلية، أو الدولية الأجنبية وهي شركة المشروع، لإنشاء مرفق عام وتشغيله لحسابها لمدة معينة من الزمن ومن ثم نقل الملكية إلى الدولة لتستفيد من إدارته[3].

كما وصفت هذه العقود بأنها نظام من نظم التمويل الدولية ، لتمويل مشروعات البنية التحتية الأساسية والمرافق العامة في الدول المحتاجة لذلك ، حيث يقع عاتق التأسيس والبناء على عاتق شركة المشروع لبناء المرفق ، ومن ثم الاستفادة من جميع الأرباح والعوائد الناتجة عن تشغيل هذا المرفق لفترة محددة ، وذلك لاسترداد قيمة المشروع الذي قامت ببنائه ، وبعد ذلك التنازل عن ملكيته للدولة صاحبة المرفق عند نهاية هذا العقد ، وقد عرفتها قواعد

---

(1) موسى ،طالب حسن ، 2005، قانون التجارة الدولية ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ص 143-144 .

(2) الزقرد،أحمد سعيد،2007،أصول قانون التجارة الدولية : البيع الدولي للبضائع ،المكتبة العصرية ، جمهورية مصر ص 115-117 ، سليم ، عصام أنور ، 2004 ، خصائص البيع الدولي ، منشأة المعارف بالإسكندرية ص 11.

(3) سلام ، أحمد محمود، 2004، عقد الإنشاء والأدوات و تمويل الملكية في مجال العلاقات الدولية الخاصة ، القاهرة :دار النهضة العربية ص64 .

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

لجنة الأمم المتحدة بأنها مشروعات يتعهد القطاع الخاص بإنشائها وتشغيلها شريطة أن تظل ملكاً للدولة أو هيئاتها العامة .[1]

ويتميز هذا النوع من العقود بأنه يتيح للدولة توفير الخدمات الأساسية اللازمة لمواطنيها والمقيمين على أراضيها، كما يوفر الاستفادة من خبرات القائمين على القطاع الخاص، في الإدارة والتمويل ،ويؤدي استخدام هذا النوع من العقود إلى الدفع بالعجلة الاقتصادية للدوران؛ حيث إنه يسهم في التقليل من استنزاف موارد الدولة، وتشغيل السكان بعد الوصول إلى مرحلة التشغيل بالشكل الذي يسهم في التقليل من البطالة.[2]

وتكمن المخاطرة في هذا النوع من العقود بعدم استكمال إنشاء المشروع محل العقد طبقاً لما تم الاتفاق عليه من مواصفات، أو أن تتم إدارة المشروع بالشكل الذي لا يدر الأرباح المقصودة وكذلك المخاطر الناجمة عن الخطأ في تفسير العقود أو عدم تنفيذ أحد الأطراف لالتزامه بشكل تعسفي، وكذلك المشاكل السياسية التي قد تمنع تنفيذ هذه العقود.[3]

الفرع الثاني: خصائص العقود التجارية

ويمكن إجمال هذه الخصائص فيما يلي:

1. السرعة : فعامل السرعة في الأعمال التجارية بشكل عام، وبالعقود التجارية الدولية بشكل خاص ، من أهم العوامل المؤثرة على ممارسي العمل التجاري، فالحياة التجارية للتاجر قائمة على إبرام العقود بشكل مستمر، وذلك لتحصيل الربح وتفادي الخسائر ، فيمثل العامل الزمني الدعامة الأساسية لكسب التاجر أو خسارته.[4]

2. الائتمان : وهي من أهم مميزات العقود التجارية الدولية، حيث إن الثقة هي العمود الفقري للعمل التجاري ، واستمرار التعامل بين التجار، ومثال ذلك أن البنوك تقرض التجار لتسيير أعمالهم التجارية مقابل سداد هذه القروض، ويسبب التأخر في سداد هذه القروض نقصان سمعة ائتمان التاجر، مما قد يؤدي إلى عدم إقراضه مرة أخرى[5].

3. السهولة والحرية في إبرام العقود التجارية: حيث إن المبدأ المهيمن على إبرام العقود التجارية والعقود التجارية الدولية هو مبدأ سلطان الإرادة، سواء كان ذلك للدول أو للأطراف، والذي بموجبه يكون للأطراف حرية إبرام العقود كما شاؤوا شريطة عدم مخالفتها للقانون، أو النظام العام ،أو القواعد والأعراف الدولية التي تعقد بموجبها العقود التجارية الدولية، وبالإضافة للحرية تتميز العقود التجارية بسهولة الإبرام؛ نظراً لأنها تتجاوز الحاجزين الجغرافي والزماني للأطراف المتعاقدة، دونما اجتماع في ذات محلي العقد لمناقشة بنود العقد أو إبرامه، وهو ما من شأنه تعزيز عنصر السرعة الذي سبق وتمت الإشارة إليه .[6]

---

(1) البهجي ، عصام أحمد، 2008، عقود البوت (B.O.T) الطريقة لبناء مرافق الدولة الحديثة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ص 13.

(2) الدوري، حسين ،2008، عقود المشاركة بين القطاعين العام والخاص ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية / جامعة الدول العربية، مصر، ص 274 .

(3) سلام ، أحمد محمود، 2004، عقد الإنشاء والأدوات و تمويل الملكية في مجال العلاقات الدولية الخاصة ، القاهرة :دار النهضة العربية ص64 .

(4) البسيوني ، محمد عبد الغفار ومنتصر ، سهير ، 2008 ، القانون التجاري : دراسة موجزة في الأعمال التجارية والتاجر والشركات والأوراق التجارية ، دار الكتب المصرية ص 33.

(5) العكيلي ، عزيز ، 2001 ، الوجيز في شرح القانون التجاري ، الطبعة الأولى، عمان :دار الثقافة للنشر والتوزيع ص9 .

(6) ناصف ، حسام الدين فتحي، 2002،عقود الوسطاء في التجارة الدولية ، القاهرة :دار النهضة العربية ص30.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

بالإضافة إلى تنوع أطراف العلاقة العقدية؛ حيث يمكن للدولة، والأشخاص الطبيعية والمعنوية الخاصة والعامة فيها، أن يكونوا أطرافا متعاقدين أصليين في العقود التجارية الدولية، ومثال ذلك عقود الاستثمار، وعقود استغلال الموارد الطبيعية فيها، وعقود الامتياز والأشغال العامة وما شابهها.

4. إن العقود التجارية الدولية عقود معاوضة تقع على منقولات : والمقصود بذلك أنها تحقق عوضاً لكل الأطراف، تنتفي فيها فكرة التبرع والعمل غير الربحي، كما تستثنى منها العقارات وغير المنقولات، كونها منظمة كعقود مدنية تتمتع بحماية الدولة موطن العقار.

5. حرية أطراف العلاقة العقدية في العقد التجاري الدولي باختيار القانون واجب التطبيق على العقد واختيار التحكيم كطريقة لفض المنازعات في حال نشوبها: فإن كان الأطراف في العقود التجارية الداخلية ملزمين بتطبيق القانون الوطني على عقودهم التجارية، فالأمر مختلف في عقود التجارة الدولية حيث يمكن للأطراف اختيار القانون الأنسب للتطبيق على عقودهم، فقد يتم الاتفاق على تطبيق قانون دولة معينة في حال نشوء نزاع.

وقد يكون الاتفاق على تطبيق نصوص اتفاقية معينة على هذا العقد، ومثال ذلك اتفاقية الأمم المتحدة للبيع الدولي للبضائع، أو العقود النموذجية الصادرة عن الجافتا (اتفاقية التجارة الحرة العربية الكبرى)، كما يكون لهم الاستعانة بمبادئ عقود التجارة الدولية "اليونيدورا" الصادرة عن المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص،[1] كما لا يشترط مصادقة الدول على هذه المبادئ ليختارها أطراف العقد التجاري الدولي ، بخلاف الاتفاقيات التي تستلزم ذلك.

وقد يتفق الأطراف على اختيار التحكيم كوسيلة لفض المنازعات الناشئة عن عقود التجارة الدولية ،ونادراً ما تخلو هذه العقود من شرط اللجوء للتحكيم لفض المنازعات، حتى قيل بأن العقود التجارية الدولية والتحكيم هما وجهان لعملة واحدة، والعلة في اللجوء للتحكيم في هذه العقود ، لما تتضمنه من سرعة في الفصل في المنازعات، والحفاظ على سرية الأطراف، ومرونة الإجراءات، وكفاءة المحكمين، ومراعاة مصالح التجارة الدولية.[2]

ويرى الباحث أن هذه الخصائص مستمدة من مميزات العمل التجاري بشكل عام، والتي يحتاجها التجار لتسيير أعمالهم، كالسرعة والائتمان، وحرية الإثبات، بالإضافة إلى ما به من خصائص مُسلّمٍ بها، ككونها تتخطى الحدود الجغرافية للإقليم الوطني للدولة، وما يتخللها من عناصر أجنبية، وتأثيرها على اقتصاد مختلف الدول.

المطلب الثاني: القوة القاهرة وتمييزها عن الظرف الطارئ وآثارها على العقود التجارية

سيبحث هذا المطلب، بتعريف القوة القاهرة وتمييزها عن الحالات الطارئة، وشروط تحقق القوة القاهرة في عقود التجارة الدولية ، والآثار التي ترتبها على العقود التجارية.

الفرع الأول: تعريف القوة القاهرة وتميزها عن الظرف الطارئ

بالرجوع إلى القانون المدني الأردني، نجد أنه لم يقم بتعريف القوة القاهرة بصورة مباشرة، بل نص على الأثر المترتب عليها وهو استحالة تنفيذ العقد، حيث نص على ذلك في المادة(247) من القانون المدني :" في العقود الملزمة للجانبين إذا طرأت قوة قاهرة تجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً انقضى معه الالتزام المقابل له وانفسخ العقد من

---

(1) مخلوف ، أحمد صالح علي (2021) ، الآثار القانونية لجائحة كورونا على تنفيذ عقود التجارة الدولية ، مجلة معهد الإدارة العامة ،(61) عدد خاص ص10-14.

(2) مخلوف ،أحمد ، 2015 ، قانون التجارة الدولية وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية ، الرياض : دار الإجادة ص33.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

تلقاء نفسه فإذا كانت الاستحالة جزئية انقضى ما يقابل الجزء المستحيل ومثل الاستحالة الجزئية الاستحالة الوقتية في العقود المستمرة وفي كليهما يجوز للدائن فسخ العقد بشرط علم المدين".

وقد حاول الفقه القانوني تعريف المقصود بالقوة القاهرة على أنها :" أمر غير متوقع الحصول وغير ممكن الدفع يجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً دون أن يكون هناك خطأ من جانب المدين".[1]

وكذلك فقد عرفت بأنها :" كل واقعة تنشأ باستقلال عن إرادة المدين ولا يكون باستطاعته توقعها، ويترتب عليها أن يستحيل عليه الوفاء المطلق بالتزامه " .[2]

وقد ورد تعريف القوة القاهرة في عدد من الاتفاقيات التي كان الأردن طرفاً فيها (اتفاقية الأردن وهانبو ،1992، في المادة 19/ب) إذ نصت على: "تشمل القوة القاهرة " كما تعني في هذه المادة التاسعة عشرة القضاء والقدر والحريق والأوبئة والحوادث التي لا يمكن تجنبها والأعمال الحربية أو الأعمال العدائية الفعلية أو الأحوال الناشئة أو التي يمكن أن تستند إلى الحرب أو الأعمال العدائية الفعلية (معلنة أو غير معلنة) والإضرابات والاعتصامات، الإضرابات العمالية الأخرى والتأخر في النقل، والفيضانات والعواصف والظواهر الطبيعية والكوارث والاضطرابات الطبيعية الأخرى والحصار والعصيان وأعمال الشغب والإضرابات المدنية الأخرى، وتشمل فيما يخص المقاول فقط أعمال سلطة حكومية سواء صدرت بقانون أم لا ، إلا إذا أدت أعمال السلطة الحكومية إلى منع أو تأخير المقاول عن التنفيذ سواء كان مشابهاً لما ورد ذكره أعلاه أم لا وبشرط أن يكون هذا السبب خارج عن السيطرة المعقولة للسلطة أو المقاول كما تكون الحالة ".

كما عرفت بأنها:" ذلك اللفظ الذي لا يطلق إلا على الحوادث التي تعجز يقظة الإنسان وجوده عن تلافيها أو منع وقوعها".[3]

وعرفها جانب فقهي بأنها :" كل واقعة تنشأ باستقلال عن إرادة المدين ولا يكون باستطاعة هذا المدين توقعها أو حدوثها، ويترتب عليها أن يستحيل عليه مطلق الوفاء بهذا الالتزام " وعرفها جانب آخر بناءً على أثرها بأنها :"استحالة التنفيذ الناجمة عن واقعة غير متوقعة الحدوث لا يساهم خطأ المدين فيها" .[4]

وقد أشارت إليها قواعد "اليونيدورا" الصادرة عن المعهد الدولي لتوحيد قواعد القانون الخاص حيث :" 1 . يعفى المدين من المسؤولية عن عدم التنفيذ إذا أثبت أن عدم التنفيذ يرجع إلى حادث لا سيطرة له عليه وكان من غير المعقول أن يدخله في حساباته عند إبرام العقد أو كان لا يستطيع تجنب وقوعه أو تفاديه أو تجاوز نتائجه اليونيدورا، الترجمة العربية،2014، المادة: 7-1-7.

أما الحالة الطارئة أو الظرف الطارئ، التي وصفها المشرع الأردني بالحادث الاستثنائي بموجب نص المادة (205) من القانون المدني ": إذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها وترتب على حدوثها أن تنفيذ

---

(1) السنهوري ، عبد الرزاق، 1998 ، نظرية العقد ، الطبعة الثانية ، بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية ص963.

(2) عبد الرزاق ، قادري ، 2018 ، أثر القوة القاهرة في العقود الدولية ،رسالة ماجستير غير منشورة ، ورقلة / الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ص 10

(3) حبيب عادل جبري ، 2003، المفهوم القانوني لرابطة السببية وانعكاساته في توزيع المسؤولية المدنية ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ص366.

(4) شريف ، محمد غانم ، 2010، أثر تغير الظروف في عقود التجارة الدولية ، الطبعة الأولى ، مطبعة الفجر، الإمارات العربية المتحدة ص18.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

الالتزام التعاقدي وإن لم يصبح مستحيلاً، صار مرهقاً للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة جاز للمحكمة تبعاً للظروف وبعد الموازنة بين مصلحة الطرفين أن ترد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول إن اقتضت العدالة ذلك ويقع باطلاً كل اتفاق على خلاف ذلك."

يتضح من نص المادة أعلاه أن الفرق ما بين القوة القاهرة والظرف الطارئ، هو الأثر المترتب على التنفيذ؛ فالأثر المترتب على القوة القاهرة يقضي بجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً، أما في حالة الظرف الطارئ يكون بإمكان المدين تنفيذ الالتزام، ولكن من دون استحالة، بل هي صعوبات وصفها المشرع بالإرهاق، وأعمل بذلك سلطة القاضي للتدخل ودفع هذا الإرهاق عن المدين إلى الحد المعقول الذي لا يضيع معه حق الدائن، حتى لو وجد اتفاق يقضي بخلاف ذلك.

حيث يتميز الظرف الطارئ بذلك عن القوة القاهرة بأنه وإن كان ظرفاً استثنائياً لا عادياً من النادر وقوعه، فهو ظرف عام لا يخص المدين وحده، بل هو عام وشامل، على العكس من القوة القاهرة التي قد تقع آثارها على المدين وحده، ويشترك مع القوة القاهرة بشرط عدم التوقع، ويختلف معها بكونه يجعل تنفيذ الالتزام مرهقاً، لا مستحيلاً.

وقد أشارت قواعد "اليونيدورا" إلى حالة الظرف الطارئ المؤقت في ذات المادة المشار إليها مسبقاً، بأن نصت على: "2. إذا كان الحادث مؤقتاً فحسب فيظل الإعفاء منتجاً لأثره خلال مدة معقولة يراعى فيها أثر الحادث على تنفيذ العقد."، حيث أشارت إلى حالة الإعفاء من المسؤولية بصورة مؤقتة.

ويقسم الفقه القوة القاهرة إلى نوعين هما القوة القاهرة التي تكون بشكل دائم، والقوة القاهرة مؤقتة المفعول؛ فالقوة القاهرة الدائمة هي تلك التي يستحيل تنفيذ العقد معها بشكل دائم، ولا يوجد ما يشير إلى زوالها في وقت قريب أو بعيد، والتي يترتب عليها من حيث الأثر استحالة التنفيذ بالنسبة للمدين ،وينفسخ بموجبها العقد[1].

أما القوة القاهرة المؤقتة فهي تلك التي لا يستحيل تنفيذ العقد معها بشكل كلي وإنما يعلق تنفيذه لفترة وقوعها، ويستدل عليها من خلال الإمارات التي يبدو معها انتهاؤها بعد فترة من الزمن، والتي يترتب عليها من ناحية أثرها، تعليق تنفيذ العقد، أو الإعفاء الجزئي من المسؤولية[2].

الفرع الثاني: شروط تحقق القوة القاهرة وآثارها على العقود التجارية

يستنتج الباحث مما سبق وجود عدة شروط يجب توافرها لتحقق القوة القاهرة نتائجها على العقد التجاري الدولي

أولاً: ألا تكون متوقعة: حيث تتجاوز القوة القاهرة الحدود المعقولة للتوقع، وذلك في الظروف العادية ،حيث تفاجئ كلا الطرفين بوقوعها عند مرحلة التنفيذ، ولم تكن بالحسبان في مرحلة إبرام العقد، فلا تكون الحروب والثورات، وما ينتج عنها من انهيارات لسوق البورصة والأسهم، إذا سبقها أثناء مرحلة التنفيذ اضطرابات تشير إلى نشوبها.

ثانياً : أن تكون القوة القاهرة غير قابلة للدفع بالشكل الذي يستحيل معه تنفيذ الالتزام :

---

(1) مرقس ، سليمان (بدون سنة) ، نظرية العقد ، مصر :دار النشر للجامعات المصرية ص 52.

(2) مرقس ، سليمان (بدون سنة)، نظرية العقد ، مصر :دار النشر للجامعات المصرية ص 54.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

حيث تعدم إرادة المدين الذي قد يسعى إلى تجنب حالة القوة القاهرة، أو دفعها، والمقصود بالاستحالة هنا هي الاستحالة المطلقة، فإذا كانت لا تصل لدرجة الاستحالة تصنف تحت الظروف الطارئة التي تجعل من تنفيذ الالتزام مرهقاً، وتشترط أن يكون عاماً مفاجئاً لم يتوقعه أحد[1].

ثالثاً : أن تكون القوة القاهرة لعامل خارجي لا علاقة له بالمدين:

ففي حال كانت القوة القاهرة لسبب يعود إلى المدين، تنحدر من كونها قوة قاهرة، وتدخل في مجال الخطأ بين المتعاقدين، ويستحق في حالتها التعويض، ومن الأمثلة على ذلك" اتفاقية التنقيب عن النفط المشار لها سابقاً" التي جاء في نصها المذكور سابقاً الحديث عن الحالات التي يستحق فيها التعويض وتلك التي لا تستلزم تعويضاً، بل ويترتب عليها آثار تحقق القوة القاهرة على العقود.

بعد الحديث عن تعريف القوة القاهرة وشروط تحققها لا بد من الحديث عن آثار القوة القاهرة على عقود التجارة الدولية .

يترتب على تحقق حالة القوة القاهرة في مرحلة تنفيذ عقود التجارة الدولية عدد من الآثار، وسيكتفي الباحث بذكر هذه الآثار في إطار هذا المبحث، ليتم التعمق بها لاحقاً، عند تكييف تأثير النزاعات المسلحة على عقود التجارة الدولية – وذلك منعاً للتزيد والتكرار– وتتمثل هذه الآثار بكل مما يلي :

1. تعليق تنفيذ العقد التجاري الدولي.
2. الإعفاء من المسؤولية في تنفيذ العقد التجاري الدولي.
3. انفساخ عقد التجارة الدولي.

ونظراً لما تتمتع به العقود الدولية وخاصة التجارية منها، من حرية في التعاقد؛ ترجع إلى كونها في غالب الأحيان من العقود ذات المدة الزمنية الطويلة التي قد تمتد لعدة سنوات، وكونها أيضاً من العقود ذات القيمة الاقتصادية الهائلة، التي لا تكفي القوانين المحلية والوطنية لدرء ما قد تتعرض له من عقبات كالقوة القاهرة، فإنه يمكن لأطرافها صياغة البنود المتعلقة بالقوى القاهرة التي قد تعترض تنفيذ العقد في مرحلة من المراحل وتحول دون تنفيذ الأطراف لالتزاماتهم التعاقدية .[2]

ويرى الباحث أن الهدف من تنظيم بند القوة القاهرة في العقود التجارية الدولية إلى محاولة تفادي الآثار المترتبة على القوة القاهرة ، وضمان مصير العقد التجاري الدولي في حال تحققها.

فيقوم الأطراف عند صياغة العقد التجاري الدولي، بالنص على شرط القوة القاهرة مع مراعاة عدد من الأمور[3] ؛ كتعريف المقصود بالقوة القاهرة في حدود هذا العقد، وإعداد قائمة فيما قد يعد من قبيل القوة القاهرة على سبيل الحصر أو المثال، وذلك حسب نوع العقد، كما يراعى أيضاً النص على الأخطار المتوقعة في حالة القوة القاهرة وما يجب على كل من الأطراف القيام به من تصرفات في حال تحقق القوة القاهرة كالنص على حالة الإخطار من الطرف الذي وقع لديه ظرف يعد قوة قاهرة ، والآثار المترتبة على حدوثها، ومدة هذا الإخطار، والأطراف المستفيدة من حالة الإعفاء من المسؤولية أو تعليق التنفيذ كآثار مترتبة على القوة القاهرة، وعلى من يخضع عاتق

(1) نجاة ، زواق (2021) ،نظرية الظروف الطارئة وتطبيقاتها في العقود الدولية ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ص 6

(2) شريف ، محمد غانم ، 2010، أثر تغير الظروف في عقود التجارة الدولية ، الطبعة الأولى ، مطبعة الفجر، الإمارات العربية المتحدة ص 176.

(3) القاضي ،خالد محمد ، 2003 ،موسوعة التحكيم التجاري الدولي ، مطبعة دار الشروق ، القاهرة ص67–71

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

إثبات وجود حالة القوة القاهرة فيما لو كانت من الحالات التي يشك أنها من صنيع الإنسان وليس بسبب آفة سماوية.

المبحث الثاني

أثر النزاع المسلح الروسي الأوكراني على العقود التجارية

بعد البحث عن المقصود بتعريف العقود التجارية الدولية والوقوف على خصائصها، ومعايير تحديدها، والتعرض لمفهوم القوة القاهرة وشروط انطباقه على العقود، فلا بد من الحديث عن حالة النزاع المسلح الدولي والتكييف القانوني لها، بالشكل الذي يتقاطع مع عقود التجارة الدولية

المطلب الأول : ماهية النزاعات المسلحة وخصائصها

سيتضمن هذا المطلب الحديث عن تعريف النزاعات المسلحة وفقاً للقانون الدولي، والخصائص المميزة للنزاع المسلح الدولي عما قد يشابهه

الفرع الأول : تعريف النزاعات المسلحة

حاولت الاتفاقيات المتعاقبة على الساحة الدولية إيجاد تعريف مانع جامع للنزاعات المسلحة الدولية ،ويعزى ذلك إلى حظر الأمم المتحدة منذ عام 1945 اللجوء إلى القوة المسلحة في العلاقات بين الدول ،باستثناء حالتي الدفاع عن النفس أو العدوان وعلى الرغم من ذلك فإن تعريف العدوان بوصفه جريمة وفقاً للقانون الجنائي الدولي لم يعتمد إلا عام 2010 .

وتنص المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع والمعروفة بالمادة الثالثة المشتركة على القواعد الدنيا التي تطبق على النزاعات المسلحة غير الدولية، دون إعطاء تعريف واضح لهذا النزاع، وتوسّع البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخ في 1977، وكذلك فقه المحاكم الدولية في تعريف النزاعات المسلحة الدولية وتضمنت معايير تفسير هذا التعريف.

وتكمن المشكلة التي تستتبع تلك التعريفات في الالتزام باحترام قواعد القانون الإنساني التقليدي والعرفي والسارية بشكل خاص على النزاعات المسلحة الدولية، بدلاً من القواعد الأكثر تقييدًا والمطبقة على النزاعات المسلحة غير الدولية، وإن تعريف وتمييز النزاع المسلح الدولي من الأمور الحاسمة لأن ذلك يتيح تحديد القواعد القانونية الواجب تطبيقها على هذا النزاع .[1]

وقد حاولت اتفاقيات جنيف الأربعة والمبرمة في 12 /8/ 1949، وذلك في المواد المشتركة فيما بينها؛ حيث يغطي تعريف المادة الثانية المشتركة حالات الحروب المعلنة وكذلك أي نزاع مسلح حيث لا يعترف فيها بحالة الحرب، فيلاحظ الباحث أن ما رمت إليه هذه المادة هو تعريف النزاع المسلح بتصنيفه بدرجة أقل من الحرب.

وقد عرف النزاع المسلح الدولي بأنه:" النزاعات المسلحة بين دولتين أو أكثر، وحالات الاحتلال العسكري لبعض أو كل أراضي طرف سامٍ متعاقد، وكذلك حروب التحرير الوطني وأيضاً :" جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لأراضي طرف سامٍ متعاقد، حتى لو كان ذلك الاحتلال لم يواجه أي مقاومة مسلحة ومن ثمّ لا توجد اشتباكات

(1) سيفاك اوماران ، ساندیش ، (2011) ، إعادة تصور للقانون الدولي للنزاعات الداخلية، المجلة الأوروبية للقانون الدولي ص70-75.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

مسلحة، أو إذا كانت الاشتباكات المسلحة مع جماعات مسلحة من غير الدول على أراضي الدولة المحتلة."(المادة الثانية المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربعة).

وقد حاول القضاء الدولي تعريف النزاعات المسلحة الدولية بأنها:" التي تتضمن طائفة واسعة من الأطراف الفاعلة من أطراف تابعة للدولة إلى أطراف غير تابعة للدولة وقوات مسلحة دولية وانتشار الآثار أحياناً إلى أراضي دول غير أطراف رسميا في النزاع" .[1]

فيمكن للباحث تعريف النزاع المسلح الدولي وفقاً لما سبق بأنه: الحالة الشكلية التي يبدو من خلالها وجود عدوان صريح بين دولتين مختلفتين، تتمتع كل منهما باستقلالها الحدودي، ويشمل ذلك حالة الحرب الناجمة عن محاولة شعب تقرير مصيره والتحرر من الاستعمار أو الاحتلال، شريطة موافقة السلطة المنتخبة أو المختارة من قبل الشعب، على تطبيق قواعد القانون الدولي وأعرافه .

الفرع الثاني: خصائص النزاعات المسلحة التي تميزها عن غيرها

حيث إن مصطلح النزاع المسلح الدولي قد يتشابه إلى حد كبير مع العديد من المصطلحات المشابهة له ،وبالأخص مصطلحي الحرب والعدوان مما يقتضي معه تمييز هذا الفرق بين كل منهما، ليتمكن الباحث من إسقاط التكييف المناسب على الحالة موضوع الدراسة، وهي الوضع الروسي الأوكراني .

1 . العُدوان : حيث يشكل العدوان أخطر شكل من أشكال اللجوء غير المشروع للقوة وفي إطار النظام الدولي السائد منذ معاهدة ويستفاليا سنة 1648 وتأكيد سيادة الدولة، يبدو أن العدوان أخطر جريمة يمكن ارتكابها، حيث يمكن أن يقوّض وجود الدولة وسلامة أراضيها، وعلى هذا النحو يقوِّض المبادئ الأساسية للقانون الدولي،وهو ما أرسته مبادئ القانون الدولي المعترف بها في ميثاق محكمة نورنبرغ في عام 1950،إذ جاء في قرار المحكمة أن أعمال التخطيط والإعداد والشروع أو شن حرب أو عدوان كجريمة ضد السلم، وإشراك مرتكبي العدوان في المسؤولية الجنائية وفقاً للمبدأ السادس[2].

ويلاحظ الباحث أن عدداً من الجهات الدولية قد حاولت تعريف العدوان وبيان العناصر والخصائص المميزة له، حيث إن الأمم المتحدة في بداية الأمر نصت في ميثاقها وبالتحديد المادة(39)،على أن مجلس الأمن وهو أحد أجهزتها، يشكل الهيئة الوحيدة المختصة بتحديد وجود أي تهديد للسلام أو إخلال بالسلم أو أعمال العدوان وذلك دون تعريف واضح له.

وتضمن القرار 3314 الصادر من الجمعية العامة الذي صدر أثناء انعقاد مؤتمر تخفيض الأسلحة والحد منها، على تعريف العدوان بأنه :"استعمال القوة المسلحة من قِبل دولة ضد سيادة دولة أخرى، أو سلامتها الإقليمية ،أو استقلالها السياسي، أو أي وجه آخر لا يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة.[3]

2. النزاع المسلح غير الدولي الأهلي : يعرّف القانون الدولي الإنساني وينظِّم فئتين فقط من النزاعات المسلحة، فهو يستخدم مصطلح النزاع المسلح غير الدولي للدلالة على أوضاع متباينة جدّا، من حيث شكل وهدف المواجهات المسلحة، حيث يمكن تصنيف النزاع بكونه نزاعاً مسلحاً غير دولي، من خلال تفحص عناصره الهامة التي تميزه،

(1) سلطان حامد ، راتب ،عائشة، 1984 ،القانون الدولي العام ، القاهرة :دار النهضة العربية. ص 780.

(2) كلارك ،روجر(2002) إعادة التفكير في العدوان كجريمة وتحديد عناصره ، مجلة ليديان للقانون الدولي ، المجلد 15 ص859.

(3) ستيوارت ، جيمس (2003) نحو تعريف موحد للنزاع المسلح في القانون الدولي الإنساني : رؤية نقدية للنزاع المسلح الدولي ، المجلة الدولية للصليب الأحمر ص212.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

وهي المكان والزمان، والشدة، وتنظيم الأطراف المشاركة فيه؛ فمن الناحية المكانية يمكن القول بأن النزاع المسلح الداخلي ينحصر داخل حدود الدولة الواحدة وإقليمها ، وداخل حدود مياهها الإقليمية، أما زمانياً فيرى الفقه وجود عنصر يتمثل بظهور النزاع المسلح غير الدولي بشكل مفاجئ كحالات التمرد وقطع الطرق، أما عن عنصر الشدة فيتمثل ذلك بالخسائر التي تتمثل بالضحايا من الأشخاص والممتلكات، والآثار في كثير من الأحيان، فقد لا تتسبب النزاعات المسلحة بزعزعة الوضع الاقتصادي نظراً لاحتمالية قمعها حال نشوبها، أما عنصر التنظيم فيتمثل بمدى تنظيم الأطراف المشاركة في النزاعات، فمن المسلم به أن النزاعات المسلحة الدولية تتطلب تنظيماً وتجييشاً على عكس النزاعات الدولية التي قد تقوم عليها ميليشيات عسكرية، وجماعات منشقة .[1]

المطلب الثاني: النزاع الروسي الأوكراني حالة تطبيقية لمصير العقود التجارية وقت النزاع المسلح

وبعد استعراض الباحث للنزاعات المسلحة الدولية بكونها قوةً قاهرة، يترتب عليها جعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً، وعقود التجارة الدولية ليست بمنأى عن هذه القاعدة، فيترتب على كون تنفيذ الالتزام مستحيلاً أثران مهمان وهما، تعليق تنفيذ العقد التجاري الدولي، وإعفاء المدين من المسؤولية.

الفرع الأول: أسباب النزاع الروسي الأوكراني

لقد تنوعت أسباب النزاع الروسي الأوكراني، لتنقسم إلى أسباب تاريخية واقتصادية، وتدخلات أمريكية شكلت اليد الخفية التي ألقت الحطب على هذا النزاع المشتعل.

فعند البحث في تاريخ الصراع الروسي الأوكراني، يجد الباحث أن جذوره ضاربة في القِدَم؛ فتعود بأساسها إلى كون أوكرانيا منطقة تماس، من ناحية الموقع الجغرافي لها من جهة، ومن ناحية المكانة السياسية من جهة أخرى، حيث شكلت بنواتها حجر أساس ذا قيمة عالية للاتحاد السوفييتي، النقيض الأعظم للولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة الحرب الباردة [2].

وتعود هذه المكانة بأصلها إلى كون أوكرانيا ثاني أكبر جمهورية اتحادية، في الاتحاد السوفييتي سابقاً، وذلك من ناحية قوتها العسكرية وتعداد سكانها، وولائها منقطع النظير لروسيا، بالإضافة لضمها لأحد أكبر الأساطيل البحرية آنذاك وهو أسطول البحر الأسود، بالإضافة إلى ترسانتها النووية، التي تحصلت عليها برعاية روسية.

ولم يكف هذا التدخل الغربي لجعل أوكرانيا منطقة نزاع سياسي ذات طابع يعيدها إلى أيام الحرب الباردة ،بل زاد ذلك قيام الرئيس الأوكراني الأسبق فيكتور يانوكوفيتش بالإعلان عن انضمام أوكرانيا إلى الاتحاد الجمركي الروسي، عوضاً عن اتفاقية التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي، الأمر الذي تدخلت به الولايات المتحدة مرة أخرى، لتظهر أن الشعب الأوكراني هو شعب يتعرض لضغوطات روسية من الناحية الاقتصادية .

ومن الأسباب التي دفعت بروسيا لبدأ العمليات العسكرية في أوكرانيا، ما تحتله من موقع ذي حساسية سياسية عالية في الناتو(حلف شمال الأطلسي)، كونها تشكل جداراً مانعاً ما بين روسيا وجاراتها من دول الحلف، حيث

---

(1) عتلم، حازم محمد(1999) قانون النزاعات المسلحة غير الدولية، بحث منشور، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، مجلد 41 ,عدد 2 ص11-25

(2) الطائي، طارق محمد ،2012، العلاقات الأمريكية الروسية بعد الحرب الباردة، الطبعة الأولى، مركز حمورابي للبحث والدراسات الاستراتيجية ،بغداد ص35.

تحتل أكبر مساحة من باب الشرق المؤدي إلى أوروبا، التي لطالما اعتبرتها موسكو باباً للتهديدات لا يمنعه عنها إلا أوكرانيا.

حيث هدفت العمليات العسكرية في كييف إلى بسط السيطرة الروسية التي لم توفر لا ذخراً ولا جنداً، لمحق ما زعمته من خيانة أوكرانية–أمريكية، زعمت بأنها تشكل تهديداً لدولة الكريملين، حيث تسعى للتخفيض من التواجد الغربي وسيطرته على محيط الإقليم المشتعل، فروسيا لن تسمح بأن تضم أوكرانيا التي تمثل دولة ذات مصلحة متميزة، تحت جناح التقدم الغربي ببسط سيطرته.

الفرع الثاني: مصير العقود التجارية في ظل النزاع القائم بين روسيا وأوكرانيا

أدت الأسباب التي ذكرها الباحث سابقا إلى اندلاع العمليات العسكرية الروسية على الأراضي الأوكرانية، وقد تأثرت بسبب هذا النزاع مختلف القطاعات وبالأخص القطاعين التجاري والاقتصادي .

فبعد أن نشبت العمليات العسكرية، كان لها سيء التأثير باعتبارها قوة قاهرة أثرت على أداء الالتزامات، التي لم تكن عقود التجارة الدولية ما بين البلدين المتنازعين في منأى عنها، حيث أضرت بكلا الجانبين من عدة نواح.

وهنا قام الباحث بالتطرق إلى خلفية النزاع الروسي الأوكراني من جميع نواحيه السياسية والاقتصادية والتاريخية، بالإضافة إلى الموقف الروسي الأوكراني من هذه الأزمة، وما شكله التدخل الغربي الذي يشمل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، ولا بد للباحث من الحديث عن الآثار التي تركها النزاع على التجارة بين البلدين.

لقد أدى الاجتياح الروسي لأوكرانيا، لعرقلة كافة أشكال الحركة التجارية على إقليم المنطقة، وشملت هذه العرقلة شل حركة الملاحة البحرية في بحر آزوف، بالإضافة إلى شل حركة الطيران المدني والتجاري.

ولعل أكثر الصادرات تأثراً من ناحية أوكرانيا هي صادرات القمح وذرة العلف، إذ تؤكد على ذلك منظمة الأغذية والزراعة في تقريرها الصادر في 6 آيار ٢٠٢٢ إلى انخفاض متوسط مؤشر تصدير أوكرانيا لهذا النوع من الموارد[1].

وقد تسبب هذا النزاع بين روسيا وأوكرانيا إلى إصابة روسيا بخسائر، انعكست على اقتصادها بالكامل ومواردها الحيوية في المنطقة، وذلك بعد التحرك الغربي لمواجهة روسيا، وتجدر الإشارة إلى أن روسيا سعت جاهدة وبلغت الذروة للتوصل إلى اتفاق ينص على إنشاء روابط اقتصادية قوية مع أوكرانيا.

وقد وقعت خسائر اقتصادية ضخمة، طالت العديد من القطاعات الاقتصادية الروسية بسبب هذه العقوبات، وأهم هذه الخسائر هو وقف التعامل بالنفط والغاز الروسي، مما أدى إلى انهيار الروبل الروسي في سوق العملات النقدية، وتجميد الأرصدة الروسية، وانهيار البنوك وزعزعة الاقتصاد الروسي بشكل غير متوقع.[2]

مما سبق يستنتج الباحث أن الخسائر غير المسبوقة التي تعرضت لها روسيا، أضعف من كيانها وهيمنتها وسيطرتها على النزاع المستمر مع أوكرانيا، وكان لا بد لروسيا من وضع دراسة وحلول استراتيجية لوقف خسائرها الاقتصادية الضخمة.

---

(1) يونيسيف (منظمة الطفولة) التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للحرب الروسية والأوكرانية على اليمن، ورقة تحليلية بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي .

(2) المنشاوي، محمد ،2021، تحت تهديدات أمريكية... ما الثمن الاقتصادي الذي تدفعه روسيا في حال غروها أوكرانيا ،10تشرين الأول Aljazeera.net

في المقابل لم تكن أوكرانيا في وضع يسمح لها باستمرار هذه الأزمة، حيث إن النزاع الروسي المسلح العنيف، لم يستهدف فقط شل حركة الاقتصاد الأوكراني، بل استهدف البنية التحتية الأوكرانية بشكل مباشر، حيث حصلت خسائر ضخمة في الطرق والجسور والموانئ والمواقع العسكرية الأوكرانية.

بل طالت الخسائر المطارات وتسببت في إغلاقها، وعرقلة حركة النقل البحري، وقد تسبب النزاع المسلح باستهداف المناطق المدنية المليئة بالسكان، ومن الخسائر التي تكبدتها أوكرانيا بسبب النزاع هي خسارة بنيتها التحتية للاتصالات، كما تكبدت خسائر مالية ضخمة فقد أدت الحرب إلى دمار واسع النطاق على القدرة الإنتاجية لأوكرانيا، فارتفعت أسعار الطاقة والغذاء بشكل واضح جداً، علاوةً على تدهور أوضاعها المالية وعلاقاتها وتجارتها الخارجية [1].

ومن هنا نجد أن الصفعة الكبرى للعلاقة التجارية بين البلدين، ومن وإلى أوكرانيا من الدول الأوروبية، قيام شركة غاز بروم الروسية بإعلان إيقافها عن ضخ الغاز الروسي من خلال "خط نورد ستريم1"، حيث نجحت روسيا بإعلان يستخف العقول الأوروبية بوجود تسرب نفطي في موقع حيوي من الخط .[2]

ولم تذكر روسيا جدولة زمنية لإعادة الضخ مرة أخرى، ليرد على ذلك الناطق الرسمي باسم المفوضية الأوروبية، بإن إغلاق هذا الخط يعني أن روسيا تستخف وتفضل أن تقوم بحرق هذا الغاز بدلاً من احترام العقود التجارية الموقعة، وأضاف أيضا أن إغلاق هذا الخط دون تحديد أجل مسمى، هو تأكيد على أن الغاز الروسي مصدر طاقة غير موثوق.

وكانت ردة فعل المناطق الأوروبية أن هذه الخطوة من جانب شركة روسية ليست بمفاجأة، وذلك أن قيام روسيا بالتلويث بسيف الطاقة لن يغير من تصميم الاتحاد الأوروبي على ضخ المساعدات إلى أوكرانيا.[3]

أما عن ألمانيا التي تأثرت من إغلاق "نورد ستريم2" تؤكد بأنها تقوم باستيراد الغاز من المملكة المتحدة والدنمارك وهولندا عبر خطوط وأنابيب النقل، وأنها ستقوم مستقبلاً ببناء محطتين جديدتين للغاز الطبيعي.

أما عن الولايات المتحدة حول هذا الوقف فلم تستغرب بأن روسيا تستخدم الغاز والطاقة كأداة ضغط على أوروبا، وأن هذا ليس مستغرباً من عدوتها اللدودة.

ومن جانب آخر لقد قررت الغرفة الاقتصادية لمجموعة دول السبع، التي يمثلها وزراء المالية والخزينة في هذه الدول، وهي أمريكا وبريطانيا وإيطاليا وفرنسا وألمانيا وكندا واليابان إصدار بيان مشترك، عبرت فيه هذه الدول عن التخطيط لوضع حد أقصى للسقوف السعرية للنفط والغاز الروسي والمنتجات البترولية الخام.

وكان الرد الروسي على هذا البيان بالتهديد بقطع الغاز عن أي دولة تشارك في تحديد السقف السعري لمشتقاتها النفطية، والأنكى والأمر من ذلك كله رفض الرئيس الروسي التعامل إلا بعملة الروبل الروسي. [4]

---

(1) شيكات، خالد ،2022، دراسة للدكتور شيكات عن الأزمة الراهن بين روسيا وأوكرانيا، شبكة الغد الإخبارية ،Alghad.com

(2) عبد الشافي، عصام ،2022، الحرب الروسية الأوكرانية ومستقبل النظام الدولي، مركز الجزيرة للدراسات،Studies. Aljazeera.net.

(3) عبد الشافي ، عصام (2022) الحرب الروسية الأوكرانية ومستقبل النظام الدولي ، مركز الجزيرة للدراسات ، .ALJAZEERA.NET.STUDIES

(4) عبد الشافي ، عصام (2022) الحرب الروسية الأوكرانية ومستقبل النظام الدولي ، مركز الجزيرة للدراسات ، .ALJAZEERA.NET.STUDIES

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

ويرى الباحث ومن ناحية قانونية وبعد البحث بالقوة القاهرة وخصائصها ،والنزاع المسلح الدولي وخصائصه، أن حالة النزاع الروسي الأوكراني هي حالة نزاع مسلح دولي من ناحية الخصائص والشروط والتعريف، وهي بذات الوقت قوة قاهرة غير متوقعة لا يمكن تفاديها، تصل معها حالة تنفيذ العقود التجارية إلى حدود الاستحالة، التي يمكن معها ترتيب آثار القوة القاهرة سواء بتعليق تنفيذ العقد، أو إعفاء الأطراف من المسؤولية، أو انفساخ العقد بقوة الحال أو بقوة القانون، ويميل الباحث إلى حالة الانفساخ في العقد، ويعني ذلك عدم وجود بصيص أمل لانتهاء الأزمة الروسية الأوكرانية عما قريب.

الخاتمة:

في نهاية هذه الدراسة المتواضعة التي يرجو الباحث أن يكون قد وفق في عرض محتواها بأسلوب علمي، وقانوني، يسهل على قارئه أن يتفهم محتواه، ويحقق الغاية المرجوة منه، ومن خلال استعراض الباحث لموضوعات الدراسة التي تتمثل بالبحث بالعقد التجاري الدولي والقوة القاهرة، من ناحية التعاريف الواردة لكل منهما، والخصائص التي تميزهما، والشروط التي يجب أن تتوافر في كل منهما للتحقق على أرض الواقع. توصل البحث في هذه الدراسة إلى عدد من النتائج نجملها بالآتي :

النتائج:

1-عدم وجود تعريف موحد للعقود التجارية الدولية، بل هي تعريفات متوزعة بين الفقه والقوانين الوطنية تعتمد بخصائصها على الخصائص التي يتمتع بها العمل التجاري ككل.

2-زيادة دواعي توسيع مفهوم القوة القاهرة المؤثرة على العقود التجارية بشكل دولي، نظراً للمرحلة غير المستقرة التي تمر بها التجارة الدولية والعالمية.

3-مراعاة صياغة بند القوة القاهرة عند الاتفاق على إبرام عقود التجارة الدولية، وبالتحديد حالة النزاع المسلح الدولي التي تشكل قوة قاهرة يستحيل معها تنفيذ العقود وما يترتب عليها من التزامات .

4-أن النزاع الروسي الأوكراني ليس وليد اليوم والساعة، بل هو ذو أبعاد تاريخية واقتصادية وجغرافية، أساسها كون أوكرانيا حليفاً سابقاً مهماً من جميع هذه الأبعاد، وأن السبب الرئيسي في تأجيج هذا النزاع هو التدخل الغربي الأمريكي الأوروبي بالشكل الذي تتأثر به المصالح التجارية والاقتصادية لروسيا.

5. أن النزاع الروسي الأوكراني يشكل قوة قاهرة أثرت على العقود التجارية بشكل خاص، بالشكل الذي يرى الباحث معه أن الحل الأنسب هو انفساخ هذه العقود، أو تعليق سريانها لفترة لن تكون بالقصيرة.

التوصيات:

من خلال ما سبق، توصل الباحث إلى التوصيات الآتية:

1-يوصي الباحث بأن يتم العمل على تسخير الجهود الدولية من خلال الاستعانة بآراء فقهاء القانون وذلك بهدف وضع الخطوط العريضة لصياغة العقود الدولية التجارية بحيث تشتمل على معايير تحديد العقد التجاري الدولي من الناحيتين القانونية والاقتصادية.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

2-يوصي الباحث بالنص في اتفاقيات التجارة الدولية على حالات النزاعات المسلحة والأزمات الدولية ذات المدى البعيد ومنحنى الشمول التجاري والاقتصادي الواسع، كحالات قوة قاهرة يستحيل تنفيذ الالتزامات التجارية معها، فهذه الحالة لن تكون الأخيرة من نوعها من ناحية تأثيرها على التوازن الاقتصادي والتجاري في العالم.

3-يوصي الباحث بالنص بشكل خاص على آثار القوة القاهرة في تنفيذ العقود التجارية واتفاقيات التجارة الدولية، وذلك بشكل أكثر تفصيلاً بحيث يشمل تفصيل هذه الآثار من ناحية التعويض، والآثار المنسحبة على الغير وعبء إثبات وجود القوة القاهرة، بالشكل الذي يسهل صياغة بند القوة القاهرة في العقود التجارية الدولية.

المراجع:

الكتب القانونية :

1. ناصف ، حسام الدين فتحي، 2002،عقود الوسطاء في التجارة الدولية ، القاهرة :دار النهضة العربية.
2. مرقس ، سليمان (بدون) نظرية العقد ، مصر :دار النشر للجامعات المصرية.
3. القاضي ،خالد محمد ، 2003 ،موسوعة التحكيم التجاري الدولي ، مطبعة دار الشروق ، القاهرة
4. الطائي، طارق محمد ،2012، العلاقات الأمريكية الروسية بعد الحرب الباردة، الطبعة الأولى، مركز حمورابي للبحث والدراسات الاستراتيجية، بغداد.
5. شريف ، محمد غانم ، 2010، أثر تغير الظروف في عقود التجارة الدولية ، الطبعة الأولى ، مطبعة الفجر، الإمارات العربية المتحدة.
6. السنهوري ، عبد الرزاق، 1998 ، نظرية العقد ، الطبعة الثانية ، بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية.
7. السنهوري ، عبد الرزاق ، 1981 ، الوسيط في شرح القانون المدني المصري، الطبعة الثالثة المجلد الأول ، القاهرة : دار النهضة العربية.
8. الزقرد،أحمد سعيد،2007،أصول قانون التجارة الدولية : البيع الدولي للبضائع ،المكتبة العصرية ، جمهورية مصر.
9. البهجي ، عصام أحمد، 2008، عقود البوت B.O.T الطريقة لبناء مرافق الدولة الحديثة ، دار الجامعة الجديدة للنشر.
10. زحيلي ، وهبه (بدون) الفقه الإسلامي وأدلته ، الجزء الرابع ، دمشق : دار الفكر المعاصر.
11. البعلي، عبد الحميد محمد (بدون) ضوابط العقود، ،القاهرة : مطبعة وهبة للنشر.
12. البسيوني ، محمد عبد الغفار ومنتصر ، سهير ، 2008 ، القانون التجاري : دراسة موجزة في الأعمال التجارية والشركات والأوراق التجارية ، دار الكتب المصرية.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

الدوريات

1. •يونيسيف (منظمة الطفولة) التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للحرب الروسية والأوكرانية على اليمن، ورقة تحليلية بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي .
2. •نجاة ، زواق(2021) نظرية الظروف الطارئة وتطبيقاتها في العقود الدولية ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ،5 ،2 .
3. •مخلوف ، أحمد صالح علي (2021) الآثار القانونية لجائحة كورونا على تنفيذ عقود التجارة الدولية ، مجلة معهد الإدارة العامة (61) عدد خاص.
4. •كلارك ،روجر (2002)إعادة التفكير في العدوان كجريمة وتحديد عناصره ، مجلة ليديان للقانون الدولي ، المجلد 15 .

المواقع الإلكترونية :

1. عبد الشافي، عصام، 2022، الحرب الروسية الأوكرانية ومستقبل النظام الدولي، مركز الجزيرة للدراسات،Studies. Aljazeera.net.
2. •المنشاوي، محمد ،2021، تحت تهديدات أمريكية... ما الثمن الاقتصادي الذي تدفعه روسيا في حال غزوها أوكرانيا، Aljazeera.net، تشرين الأول10
3. •غونشارينكو، رومان، 2021، روسيا وأوكرانيا، نزاع تاريخي ومحطات حرب غير معلنة، شبكة Dw.com DW،
4. •فرحات، محمد ،2022، الأزمة الأوكرانية نقطة تحول في النظام العالمي، 12تشرين الأول Ahram.org.eg،
5. •شيكات، خالد ،2022، دراسة للدكتور شيكات عن الأزمة الراهنة بين روسيا وأوكرانيا، شبكة الغد الإخبارية ، Alghad.com
6. •الجزيرة + وكالات ،2022، بعد قرار روسيا إغلاق خط غاز نورد ستري م1..أوروبا تسعى لمصادر بديلة والبيت الأبيض يتهم موسكو باستخدام الطاقة كسلاح، شبكة الجزيرة، Aljazeera.net .
7. الرسائل
8. •عبد الرزاق ، قادري ، 2018 ، أثر القوة القاهرة في العقود الدولية (رسالة ماجستير غير منشورة) ، ورقلة / الجزائر: جامعة قاصدي مرباح.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024